

الفصل التشريعي السادس عشر  
دور الانعقاد العادي الثاني

التقرير (11)

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ: ١٧ ربيع الآخر 1443 هـ

الموافق: ٢٢ نوفمبر 2021 م

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الحادي عشر للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن:

1- الاقتراح بقانون بإضافة بند جديد إلى المادة (6) من القانون رقم (34) لسنة 2000 بإنشاء الجامعات الخاصة.

2- الاقتراح بقانون بإضافة بند جديد برقم (3) إلى المادة رقم (6) من القانون رقم (34) لسنة 2000 بإنشاء الجامعات الخاصة.

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به

المادة (98) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

د. عبید محمد الوسمي



يخرج في جدول أعمال الجلسة القادمة  
بمجال اللجنة لشؤون التعليم والثقافة والإرشاد



٢٤ / ١١ / ٢٠٢١

الفصل التشريعي السادس عشر  
دور الانعقاد العادي الثاني

التاريخ: ١٧ ربيع الآخر ١٤٤٣ هـ  
الموافق: ٢٤ نوفمبر ٢٠٢١ م

## التقرير الحادي عشر للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

### عن

- 1- الاقتراح بقانون بإضافة بند جديد إلى المادة (6) من القانون رقم (34) لسنة 2000 بإنشاء الجامعات الخاصة، المقدم من السيد العضو د. صالح ذياب المطيري.
- 2- الاقتراح بقانون بإضافة بند جديد برقم (3) إلى المادة رقم (6) من القانون رقم (34) لسنة 2000 بإنشاء الجامعات الخاصة، المقدم من السيد العضو د. محمد هادي الحويلة.

### الإحالة:

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراحين بقانونين المشار إليهما الأول بتاريخ 2021/2/1، والثاني بتاريخ 2021/3/31، وذلك لدراستهما وتقديم تقرير بشأنهما إلى مجلس الأمة.

### اجتماع اللجنة:

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2021/11/15.

## موضوع الاقتراحين بقانونين:

تقوم فكرة الاقتراحين المتمثلين في موضوعيهما على إضافة بند جديد إلى المادة رقم (6) من القانون رقم (34) لسنة 2000 بإنشاء الجامعات الخاصة، يقضي بإلزام الكليات والجامعات الخاصة بتعيين نسب محددة من الكويتيين الحاصلين على درجة الماجستير والدكتوراة بهيئة التدريس فيها، واختلف الاقتراحان بقانونين في تحديد تلك النسبة حيث تطلب الاقتراح الأول نسبة لا تقل عن (35%) في حين تطلب الاقتراح الثاني نسبة لا تقل عن (50%) من أعضاء هيئة التدريس.

يهدف الاقتراحان بقانونين - حسبما ورد في مذكرتيهما الإيضاحية - إلى فتح المجال للكويتيين للتعيين في هيئة التدريس بالكليات والجامعات الخاصة، نظراً لما يتمتعون به من كفاءة وعلم لا تقل عن باقي الجنسيات، ومن المصلحة العامة الاستفادة منهم في التدريس في الجامعات الخاصة.

## عرض عمل اللجنة:

بعد البحث والدراسة تبين للجنة أن الاقتراحين بقانونين جاءا متفقين ونص المادة (41) من الدستور التي تنص على أن: " لكل كويتي الحق في العمل وفي اختيار نوعه. والعمل واجب على كل مواطن تقتضيه الكرامة ويستوجبه الخير العام، وتقوم الدولة على توفيره للمواطنين وعلى عدالة شروطه".

كما رأت اللجنة أنه لا يوجد مانع قانوني من تحديد نسبة في القانون رقم (34) لسنة 2000 المشار إليه لتعيين المواطنين الكويتيين ضمن أعضاء هيئة التدريس بالكليات والجامعات الخاصة، وذلك على الرغم من أن المادة (9) من القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية أشارت بأن يحدد مجلس الوزراء نسبة القوى العاملة الوطنية التي تلتزم بها الجهات غير الحكومية في الوظائف والمهن المختلفة، إذ أن النسب المحددة في الجدول المرفق بالقرار رقم (1868) لسنة 2018 في شأن تعديل بعض أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (904) لسنة 2002 بتحديد نسب العمالة الوطنية لدى الجهات غير الحكومية، هي نسب منخفضة .

ورأت اللجنة أن موضوع الاقتراحين بقانونين يتطلبان مزيداً من الدراسة من قبل اللجنة المختصة آخذة في الاعتبار رأي الجهات المعنية فيما يتعلق بالنسبة المحددة لتعيين أعضاء هيئة التدريس ومدى تأثيرها على الكفاءة والخبرة.

### رأي اللجنة (التصويت):

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى التالي:

- بالنسبة للاقتراح بقانون الأول: **الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها مع الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات السالف بيانها.
- بالنسبة للاقتراح بقانون الثاني: **الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها مع الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات السالف بيانها.

**واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما  
تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية.**

**مقرر اللجنة  
د. هشام عبدالصمد الصالح**



**\* المرفقات: صورة ضوئية من:  
- مرفق رقم (1): الاقتراحان بقانونين.**

مرفق رقم (١)  
نسخة من الاقتراحين بقانونين



State of Kuwait

٦٠٠٠ / ٢٠٢٢

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة بند جديد إلى المادة (٦) من القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء الجامعات الخاصة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية

مقدم الاقتراح

د. صالح ذياب المطيري

د. صالح ذياب المطيري  
عضو مجلس الأمة  
١

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

ويوزع على الأعضاء

١١ / ٢ / ٢٠٢٢

٦

State of Kuwait



دولة الكويت

### اقتراح بقانون

## بإضافة بند جديد إلى المادة ( ٦ ) من القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء الجامعات الخاصة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء الجامعات الخاصة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

### المادة الأولى

يضاف بند جديد إلى المادة (٦) من القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه  
نصه كالآتي:  
المادة ٦ البند ٣:

" ٣- تعيين ما لا يقل عن ( ٣٥% ) من أعضاء هيئة التدريس من كويتي الجنسية.

### المادة الثانية

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

### المادة الثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

## المذكرة الإيضاحية

### للاقتراح بقانون

بإضافة بند جديد إلى المادة ( ٦ ) من القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠

### بإنشاء الجامعات الخاصة

حرص أبناء الكويت على مواصلة دراستهم العليا للحصول على درجة الماجستير والدكتوراه، متحملين في ذلك أعباء مالية واجتماعية كبيرة وهم لا يقلون كفاءة وعلم عن باقي الجنسيات، ومن المصلحة العامة الاستفادة منهم للتدريس في الجامعات الخاصة وإعطائهم الأولوية في التعيين كأعضاء بهيئة التدريس، فهم فضلا عن كونهم أبناء الوطن، تتوفر فيهم شروط شغل وظائف هيئة التدريس وأهمها الحصول على درجتي الماجستير والدكتوراه.

لذلك أُعد الاقتراح بقانون المرفق ليفتح المجال للكويتيين الحاصلين على درجة الماجستير والدكتوراه للتعين في هيئة التدريس بالكليات والجامعات الخاصة وإلزام الكليات والجامعات الخاصة بنسبة تعيين ما لا يقل عن ( ٣٥% ) من أعضاء هيئة التدريس من كويتي الجنسية.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

٤٤٤ / ٢٠٢١ / ٤٢٨

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة بند جديد برقم (٣) إلى المادة رقم (٦) من القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء الجامعات الخاصة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية

مقدم الاقتراح

د. محمد هادي الحويطة

عضو مجلس الأمة

يجال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

ويوزع على الأعضاء

٣١ / ٣ / ٢٠٢١

State of Kuwait



دولة الكويت

### اقتراح بقانون

## بإضافة بند جديد برقم (٣) إلى المادة رقم (٦) من القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء الجامعات الخاصة

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء الجامعات الخاصة،  
وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

### (المادة الأولى)

يضاف بند جديد برقم (٣) إلى المادة رقم (٦) من القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه نصه التالي:

"٣- تعيين ما لا يقل عن (٥٠%) من أعضاء هيئة التدريس من الكويتيين."

### (المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون

### (المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون

أمير دولة الكويت  
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

## المذكرة الايضاحية

## للاقتراح بقانون

بإضافة بند جديد برقم (٣) إلى المادة رقم (٦)

من القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء الجامعات الخاصة

أعد هذا الاقتراح بقانون ليفتح المجال للكويتيين الحاصلين على درجة الماجستير والدكتوراة للتعيين في هيئة التدريس بالكليات والجامعات الخاصة وإلزامها بتعيين نسبة لا تقل عن (٥٠%) من أعضاء هيئة التدريس لديها من الكويتيين، حيث إنهم لا يقلون كفاءة عن باقي الجنسيات الأخرى ومن المصلحة العامة الاستفادة منهم في التدريس في الجامعات الخاصة وإعطائهم الأولوية في التعيين.

الفصل التشريعي السادس عشر دور الاعتقاد الأول